



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المجلة اليومية

لأهم ما ورد في الصحف الوطنية

2021-04-06

شروط إيداع قوائم الترشيحيات

منذ 44 ثانية جمال سلطاني | سبق برس

نشرت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في بيان لها الشروط الواجب توفيرها من طرف الأحزاب السياسية لقبول إيداع قوائم الترشيحات التشريعيات 12 جوان القادم الترشيحات لدى مندوبيات السلطة المستقلة في جميع الدوائر الانتخابية عبر 58 ولاية.

واشترط بيان السلطة الوطنية للإنتخابات أن ترتكى كل قائمة مترشحين تقدم تحت رعاية الأحزاب السياسية بعدد من التوقيعات لا يقل عن خمس وعشرين ألف توقيع فردي لناخبين مسجلين في القوائم الانتخابية، ويجب أن تجمع التوقيعات عبر 23 ولاية على الأقل، ويجب أن لا يقل عدد التوقيعات في كل ولاية عن ثلاثة توقيع، استنادا إلى القانون العضوي للإنتخابات.

وأضاف نفس المصدر انه عند الانتهاء من جمع التوقيعات الخاصة بكل ولاية “يجب ان تقدم الاستمرارات الى رئيس اللجنة الانتخابية للدائرة الانتخابية المنصوص عليها في المادة 266 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، أي القاضي رئيس لجنة الانتخابات الولاية المختص إقليميا، الذي يقوم وفقا لأحكام المادة 202 من ذات القانون العضوي ، بمراقبة التوقيعات و التأكد من صحتها، و يعد محضرا ” بذلك، تسلم نسخة منه الى ممثل قائمة المترشحين المخول قانونا .

و فيما يخص إيداع ملفات الترشح، أوضحت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات أنه ”يجب على الأحزاب السياسية، قبل إيداع أي قائمة ترشيحات أن تكون قد تحصلت فعليا على 23 محضر مراقبة التوقيعات طبقا للشروط المنوه عنها في المادة 316 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تقاديا لرفضها طبقا للمادة 206 من ذات القانون العضوي التي تلزم منسق المندوبية الولاية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الفصل فيها خلال ثمانية أيام كاملة ابتداء من تاريخ إيداع الملف” يضيف ذات البيان .

هيئة شرفي تنشر قراراً يوضح الإجراء

الترخيص للمترشحين التنازل عن شرط المناصفة

نشرت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، قراراً يتعلق بتخفيض شرط المناصفة في القوائم الانتخابية المنصوص عليه ضمن المادة 191 من قانون الانتخابات. وأوضح القرار الموقع من طرف رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، محمد شري، في القرار الموجه للمنسقين الولاييين وممثلي القنصليات الدبلوماسية، أن السلطة تعلم بأنه يمكن القوائم المترشحة المقيدة تخت رعاية الأحزاب السياسية أو القوائم المستقلة في الدوائر الانتخابية التي لم تتمكن من تحقيق شرط المناصفة المطلوب، أن تطلب من سلطة الانتخابات إعادتها بترخيص لشرط المناصفة.

ويقدم الطلب بموجب ترخيص قصد الإفادة من شرط المناصفة ضمن ملف الترشح المودع من طرف المترشح الموكل من الحزب أو من طرف المترشح الموكل من مترشحي القائمة المستقلة، لدى منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة أو مندوبية السلطة المستقلة في المناطق الجغرافية الأربع في الخارج. وأكد قرار محمد شري أنه في هذه الحالة "يوافق منسق المندوبية الولاية أو منسق المنطقة الجغرافية المعنية في الخارج على الطلب المقدم قصد الإفادة من شرط المناصفة".

وذكر محمد شري في قراره، بأنه "يجب على منسقي المندوبيات الولاية للسلطة المستقلة ومنسقي مندوبيات السلطة المستقلة في المناطق الجغرافية الأربع دراسة قوائم الترشح ضمن الآجال المقررة قانوناً".

أمين ن.

بعد تجديد التزامه بنزاهة التشريعيات المقبولة

الأحزاب تثمن تعهد الرئيس بحماية الصندوق

ولكن أقول إن كل المسؤولية تقع على عاتقها"، وقال "نتمنى أن ترجع تليميانت رئيس الجمهورية على أرض الواقع خاصة حسب أنها أصبحت تصرف بصفة مباشرة في كل ما يخص الانتخابات، وبخصوص نزاهة العملية الانتخابية، داعية السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ومعها الإدارة وكل المتتدخلين في العملية الانتخابية، إلى الوفاء بالتزامات رئيس الجمهورية المتعلقة بشفافية اقتراع 12 جوان القادم، وفي هذا السياق أكد رؤوف معمرى المكلف بالإعلام في جهة المستقبل قائلاً "لدينا ثقة كبيرة في رئيس الجمهورية"، موضحاً "ونحن لا نشك في نية الرئيس بنزاهة الانتخابات"، مضيفاً "ولكن النزاهة مرسومة بكل المشاركون في العملية الانتخابية من السلطة مستقلة لتنظيم الانتخابات، وأيضاً المصالح الإدارية و مختلف الواقفين على الصناديق وحتى المترشحين أنفسهم وبالأساس المصالح القضائية"، ويرى زواني أن "نزاهة الانتخابات سلوك يمس في الميدان ومرتبط بقوة المراقبة من المترشحين والمنظرين وكل المسؤولين المنخرطين من بعيد أو من قريب"، مضيفاً "كما هو مريوط بإرادة فوقية قوية تفعل شيئاً جيداً أن يضع رئيس الجمهورية ثقل الكلمة الرئاسية ليضم نزاهة العدالة والتنمية، وأضاف المتحدث لـ"البلاد" أن "عهد الكروطات انتهى".

ع بن وليجالية"، وقال "نتمنى أن ترجع تليميانت رئيس الجمهورية على أرض الواقع خاصة وأن الإرادة السياسية متوفرة"، معقباً بالقول "لكن هناك متتدخلين كثار في العملية الانتخابية من إدارة وسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات". أما القيادي في حزب تجمع أمل الجزائر، والنائب السابق، بن يوسف زواني، فقال لـ"البلاد" "نحن لا نشك في نية الرئيس بنزاهة الانتخابات"، مضيفاً "لدينا ثقة كبيرة في رئيس الجمهورية" ، موضحاً "ونحن لا نشك في نية رئيس الحزب في أكثر من مناسبة". وبخصوص تليميانت رئيس الجمهورية قال معمرى في تصريح لـ"البلاد" "ننسى ذلك، وهذا هو هدفنا المتمثل في الوصول إلى انتخابات نزيهة وشفافة". وقال معمرى "إن جبهة المستقبل ترى أن أساس بناء الجذور الجديدة التي تكون مؤسساتها شرعية وقوية هي انتخابات النزاهة والشفافة" ، مضيفاً "أيضاً من خلالها يسترجع المواطن الثقة في مؤسساته بعد أن فقدانها منذ مدة طويلة". وفيما يتعلق بسير العملية الآن من طرف سلطة الانتخابات أوضح معمرى "لا تستطيع الحكم عليها الآن،

أكد أن الشعب سيكرس خياراته خلالها .. قوجيل : **التشريعيات القادمة تسمح باستكمال بناء المؤسسات**

الوطنية، حيث أكد على أن الأغلبية التي سيزكيها الشعب هي التي ستتبني عنها الحكومة القادمة. وأعتبر رئيس مجلس الأمة، أن "الجزائر في مرحلة هامة، ولهذا يتوجب عليها استخدام الإعلام للتعبير عن موقفها والدفاع عن مصالحها الاستراتيجية"، معتبرا الإعلام الرهان الحقيقي في الحفاظ على استقلالية القرار السياسي، كونه أساس السيادة الحقيقية لأي دولة.

وأشار السيد قوجيل، إلى أن القناة البرلمانية القادمة ستكون فضاء لتكريس الرقابة التشريعية على الحكومة، وفضاء لتفصيلية الأشغال والنشطة الخاصة باللجان، بالإضافة إلى الدفاع عن الدبلوماسية البرلمانية التي ترافق جهود الوطنية في البرلمانات الدولية. كما تعنى القناة البرلمانية أيضا، حسبه، بالتاريخ وأمجاده.

شريفة عابد

كـ رئيس مجلس الأمة صالح قوجيل، أمس، أن الجزائر خرجت من المرحلة الانتقالية بشكل نهائـي، بعد الانتخابات الرئاسية الماضية، كونها حققت مطالب الحراك المتمثل في تطبيق المادتين 7 و8 من الدستور، مشيرا إلى أن استكمال بناء المؤسسات سيتحقق بعد الانتخابات التشريعية القـادمة.

وأوضح قوجيل، في كلمته الافتتاحية لأنشغال اليوم البرلماني الخاص بموضوع "القناة البرلمانية.. جسر بين الشعب وممثليه ورهان سياسي إعلامي" المنظم بمجلس الأمة، أن هناك ضمانات حقيقية لإجراء انتخابات شفافة ونزيهة، بفضل الصلاحيات التي كرسها الدستور الجديد والصلاحيات التي منحها للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، والتي ستكرس، حسبه، الشفافية والديمقراطية الحقيقية. وذكر في هذا السياق، بالضمانات التي أعطاها السيد رئيس الجمهورية في لقاءه الدوري مع الصحافة

عبد الرحمن بن شريط لـ «الجمهوريّة» :

«محطة الانتخابات التشريعية ستحق نقلة نوعية»

● «خصوصية الاستحقاق المقبل تكمن في كونه أول انتخابات بعد انهيار جدار العصابة»

تحقيق التغيير المنشود والوصول إلى الجمهورية الجديدة التي طالما حلم بها الشهداء ويتطلع جيل الاستقلال العيش فيها بسلام وأمان. حتى نضع حداً للممارسات السياسية السابقة والتي أدخلت الجزائر في دوامة كبيرة، خرجت منها بفضل حراك 22 فيفري الذي قلب موازين القوى وأحبط مخططات كانت ستوصل الجزائر إلى الهاوية.... يجب أن تسير السلطة في مسعى النزاهة والمصداقية والشفافية باعتبار أن السلطة والشعب في الوقت الحالي ليس لهما خيار آخر سوى العمل جنباً إلى جنب من أجل بناء لبناء الجمهورية الجديدة، السلطة بتوفيرها لمعايير الشفافية والنزاهة والشعب بالاستجابة للنداء والذهاب بقوة لصناديق الاقتراع واختيار من يمثلهم في الغرفة السفلى للبرلمان.

ورجال الأعمال المفسدين عليه ووصولهم إلى قبة البرلمان بطرق ملتوية يعرفها الكبير والصغير. لتبقى خصوصية الانتخابات التشريعية «سابق لأوانه والعبرة بالنتائج» أول استحقاق تشريعي يأتي بعد انتخاب، عبد المجيد تبون، رئيساً للجمهورية، وانهيار رؤوس العصابة الواحد تلو الآخر، بعد حراك 22 فيفري الذي أسقط نظاماً بأكمله وطالب برحيل العصابة وبالتالي نحو الأفضل.

كما، أبدى، الدكتور عبد الرحمن بن شريط، أمله في أن يحقق البرلمانيون القادمون نقلة نوعية في التشريع ونقل الانشغالات شأنها «تحقيق نقلة نوعية بكل الحقيقة للمواطن مقارنة بالوظيفة السياسية المزرية التي ورثناها من العهد البائد، مبرزاً، «ضرورة أن تتحرر الغرفة السفلى للبرلمان من السلطة وأن يقوم بدوره كاملاً ويمثل تطلعات الشعب وأماله في السفلى للبرلمان.

ملتب العاصمة: كلينتون

أكد، الدكتور عبد الرحمن بن شريط، أستاذ الفلسفة السياسية بجامعة الجلفة، أن محطة الانتخابات التشريعية المقبلة «من السهل أن تتحقق النقلة النوعية» المنتظرة، وذلك بالنظر إلى «الفساد والتدھور الذي وصلت إليه الغرفة السفلی للبرلمان خلال فترة العصابة»، مبرزاً، أن «الحكم على نزاهة الانتخابات ومصادقتها سابق لأوانه وال عبرة بالنتائج، يعتبر، أن خصوصية الانتخابات التشريعية المقبلة تكمن في «كونها أول استحقاق تشريعي بعد انهيار جدار العصابة ووصول الرئيس عبد المجيد تبون لسدة الحكم».

وأوضح، الدكتور عبد الرحمن بن شريط، أستاذ الفلسفة السياسية ، أمس، في اتصال جمعه مع «الجمهوريّة»، بشأن الانتخابات

LE Pr LAÂROUSSI, ENSEIGNANT EN SCIENCES POLITIQUES «RÉHABILITER LA CRÉDIBILITÉ DE L'ACTE DE VOTE»

«L'article 88 interdit à tout candidat à une élection à un mandat national ou local, de recevoir, d'une manière directe ou indirecte, des dons en espèces, en nature ou toute autre contribution, quelle qu'en soit la forme, provenant d'un État étranger ou d'une personne physique ou morale de nationalité étrangère», indique le Pr Laâroussi, enseignant en sciences politiques.

Propos recueillis
par Soraya Guemmouri

El Moudjahid : Quelles sont les garanties qu'offrent les textes actuellement en vigueur en vue d'assurer la transparence des futures élections ?

Pr Rabah Laâroussi : Les garanties sont nombreuses. Les amendements de la loi organique relative au régime électoral peuvent constituer de réelles garanties en matière de lutte contre la corruption et les pots-de-vin, et, en particulier, durant les campagnes électorales. Ces amendements viennent réhabiliter l'acte de vote par de nouveaux articles pouvant motiver les citoyens à se rendre plus nombreux aux urnes et de se présenter aux élections.

Cette tentative de réhabilitation de l'acte de vote était nécessaire, en raison de l'abstention devenue un phénomène mondial qui se reproduit généralement à chaque rendez-vous électoral. L'autre garantie concerne les tâches de supervision et d'examen des listes de candidats, qui, pour la première fois, sont confiées à

l'Autorité nationale indépendante des élections, laquelle a pour mission, notamment d'exprimer son opinion à ce sujet, que ce soit en donnant son approbation ou en rejetant ces listes, sachant que précédemment, cette opération était du ressort exclusif du ministère de l'Intérieur. C'est donc une garantie de transparence. La loi a accordé des garanties en cas de rejet des dossiers de candidature, à travers l'introduction de recours devant les tribunaux administratifs dans un délai de trois jours.

La loi interdit aux entreprises ou aux hommes d'affaires de financer des campagnes électORALES. L'article 88 stipule qu'il est interdit à tout candidat à une élection à un mandat national ou local, de recevoir, d'une manière directe ou indirecte, des dons en espèces, en nature ou toute autre contribution, quelle qu'en soit la forme, provenant d'un État étranger ou d'une personne physique ou morale de nationalité étrangère. À ceci s'ajoute le changement du mode électoral, en passant du vote proportionnel sur la liste fermée au vote proportionnel sur la liste ouverte. Ce n'est pas là que des points parmi d'autres qui augurent d'une transparence totale des prochaines législatives.

Que préconisez-vous pour optimiser la régularité du scrutin ?

Il serait souhaitable que l'Autorité indépendante explique et simplifie davantage les différentes étapes du processus électoral, pour hisser le niveau de prise de conscience politique au rang voulu en matière de sensibilisation des populations à l'importance du processus électoral, d'autant

plus que l'Algérie connaîtra un nouveau mode électoral.

Il est nécessaire de traduire le contenu des textes dans la pratique en protégeant le vote de l'électeur, à travers la consécration efficace de la neutralité de l'Administration pendant l'ensemble du processus électoral, et en particulier au niveau local. Il est également question d'être rigoureux en frappant d'une main de fer quiconque ose transgresser ou faire obstruction, avec des preuves à l'appui, au processus électoral. Face à ces cas de figure éventuels, il faudrait appliquer les sanctions prévues. Il est important d'adopter un discours qui puisse redonner confiance aux citoyens, à travers une nouvelle approche qui fait de la participation citoyenne, un acteur fondamental de la gestion des affaires publiques.

Qu'est-ce qui caractérise le prochain scrutin et quelle est la différence entre les législatives du 12 juin 2021, et les huit autres législatives précédentes ?

En prévision du vote du 12 juin prochain et par rapport aux élections précédentes, la porte sera grande ouverte, en vertu des dispositions de la nouvelle loi, à des listes indépendantes, et ce fait conduira à la dispersion des voix ; ce qui, à son tour, contribuerait à leur exclusion du fait de ne pas obtenir les 5% qui leur permettent d'entrer dans la compétition électoral pour ces législatives. Par voie de conséquence, il ne resterait en lice que les partis traditionnels qui sont vraiment plus organisés et qui sont au demeurant plus présents dans l'arène politique et électoral.

S. G.